جامعة يحي فارس – المدية–

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير

بالتعاون مع:

مخبر التنمية المحلية المستدامة

مخبر الاقتصاد الكلي و المالية الدولية

الملتقى العلمي الوطني الخامس حول:

دور البنوك الاسلامية في تعبئة الادخارات النقدية في ظل الأزمة المالية الحالية بالتركيز على الجزائر واقع و آفاق

يوم الخميس 2016/12/01

المداخلة بعنوان:

تحديات الصناعة المصرفية الاسلامية و متطلبات نجاحها

الاســـم الكامـــل	العربي بن حورة أمال
الدرجـــة العلـــمية	طالبة دكتوراه
الجـــــامـــــعـــة	جامعة المدية
رقـــم الهـــاتـــــف	0698702393
البريد الالكـــتروني	nabilalarbi0@gmail.com

ملخص

واصلت الصناعة المصرفية الاسلامية مسيرتها المتميزة من النمو المتصاعد و الانتشار المستمر خلال العقود الماضية، وتكللت مسيرتها بالعديد من النجاحات على المستويين المحلـــي و الـــدولي، ومن خلال مفاهيم وأدوات العمل التمويلي الاسلامي استطاعت الوصول إلى بناء قاعدة مؤســـسية متينة البنيان إذ باتت هذه الصناعة تحظى باهتمام

الجهات المصرفية الفاعلـــة علـــى المستويين الاقليمي والدولي وخير دليل على ذلك تصاعد أعداد المصارف والمؤسسات الماليـــة الاســـلامية حول العالم.

ومما لاشك فيه أن طريق المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية لم يكن ممهدا، فقد واجهت العديد من الصعاب عند نشوءها ولكن الداعون إليها والقائمون على إنشائها بذلوا الكثير من الوقت والجهد حتى وصلت إلى المكانة المتميزة التي تحتلها اليوم.

ومع النجاح المتواصل لهذه المصارف و المؤسسات، فإن الأمر لم يسلم خلال مـــسيرتها مـــن ظهور عقبات وتحديات جديدة منها ماهو متولد ذاتيا، وتمثل خصوصية لها، ومنها التي تواجههـــا كعوامل وظروف خارجية على المستوى الاقليمي والدولي.

الكلمات المفتاحية:الصناعة المصرفية الإسلامية، التحديات ،متطلبات النجاح.

Abstract

Islamic banking industry continued its distinct March through the spiraling Growth and the continuous spread over the past decades, and its March has culminated with many successes at the local and international levels, and through the concepts and the Tools of Islamic finance, which have enabled this industry to construct a solid institutional base and it has become under the attention of banking entities actors at the regional and international level, and the best proof of this rising number of Islamic banks around the world.

There is no doubt that the Islamic banks and financial institutions path was not paved, because theay faced Several difficulties as they had arose, but their advocates and organizers of the establishment had made a lot of time and effort until they got the special place they occupy today.

These continuous successes of these banks and institutions were not safe from the emergence of new obstacles and challenges, among them what are self generated, and represents the privacy of them and others they face them as external factors and circumstances at the regional and international level.

Key words: Islamic banking industry, challenges, success requirements.

مقدمة

شهدت فترة السبعينات والثمانينات والتسعينات من القرن الماضي ظهور وانتشار العديد من المصارف والمؤسسات المالية التي تقوم معاملاتها على الالتزام بمبادئ و أحكام الشريعة الاسلامية انعكاسا لتنامي مشاعر عامة لدى المسلمين تأكد مـــن خلالهـــا مدى الحاجة الى انشاء مؤسسات مالية ومصرفية تلتزم بأحكام الشريعة الاسلامية في معاملاتهـــا

وتمثل نواة لبناء نظام اقتصادي اسلامي متكامل، حيث شكل الوازع الديني خلال هذه العقود جوهر الدوافع التي جعلت المسلمين يتطلعون في شكل جدي لإيجاد التطبيق العملي الصحيح لهذا الاطـــار النظري على أرض الواقع، ولهذا صاحبت ظهور النماذج التطبيقية الاولى للمـــصارف الإســـلامية استجابة واسعة في قطاعات مختلفة من العملاء الذين يرغبون في الحصول على معاملات تتفـــق مع مبادئ دينهم وتكون قريبة الشبه من فنون الصيرفة الحديثة التي ألفوها وتعاملوا معها.

و خلال السنوات الأخيرة أصبحت الصيرفة الاسلامية صناعة حديثة تستقطب اهتمام العديد من البنوك والمؤسسات المالية الدولية والأطراف الفاعلة في النظام المالي العالمي ويعود ذلك الى النمو الهائل الذي شهدته هذه الظاهرة إثر الطفرة النفطية التي اكتسحت المنطقة الاسلامية والخليجية خصوصا تزامنا مع صعود الصحوة الاسلامية على صعيد عالمي واسع وتزايد الطلب على المعاملات المالية التي تراعي القيم والأخلاق وأحكام الشريعة الاسلامية مما جعلها تشكل واقعا قويا و جزءا مهما في النظام المالي حققت من خلاله نجاحات كبيرة بالرغم من تجربتها الحديثة.

و بالرغم من الانجازات العظيمة المتحققة في مجال الصناعة المصرفية الاسلامية إلا أن المصارف الاسلامية و منذ انشاءها واجهت تحديات كبيرة أثرت على أعمالها و أعاقت تقدمها حينا من الوقت مما كان له الاثر على نجاحها و انجازاتها،و لقد عملت المصارف الاسلامية في الماضي على مواجهة التحديات التي أفرزتها المرحلة السابقة و التصدي لها من خلال التنسيق و العمل المشترك و بفضل اخلاص القائمين عليها،و يبدو أن المستقبل القريب يحمل معه تحديات جديدة يفرضها التغير الجذري في الصناعة المصرفي محليا و دوليا و استجابة لتحرر الاسواق و عولمتها.

أهمية البحث

جاءت أهمية البحث من تحقيق الصناعة المصرفية الاسلامية لعديد من النجاحات على المستويين المحلي و الدولي و قدرتها على تجاوز العقبات و التحديات مما زاد من قوتها و صلابتها بمرور الوقت حتى صارت واقعا حيويا وملموسا يشكل جزءا مهما في المنظومة المصرفية و المالية العالمية رغم قصر المدة الزمنية التي شهدت بداياتها الاولى.

أهداف البحث

يهدف البحث الى التعرف على طبيعة الصناعة المصرفية الإسلامية و التحديات التي تعيق مسارها و إمكانية نجاحها في ظل هذه التحديات التي تواجهها و متطلبات هذا النجاح .

ويتناول هذا البحث العناصر التالية:

أولا: مفهوم الصناعة المصرفية الاسلامية.

ثانيا:التطور التاريخي للصناعة المصرفية الاسلامية.

ثالثا:فلسفة عمل الصناعة المصرفية الاسلامية و عوامل انتشارها.

رابعا:منتجات الصناعة المصرفية الاسلامية.

خامسا:التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الاسلامية.

سادسا:متطلبات نجاح الصناعة المصرفية الاسلامية في ظل التحديات.

أولا:مفهوم الصناعة المالية الاسلامية.

عرفت الدول الاسلامية نظام المصارف الاسلامية منذ عقود قليلة إذ تعتبر المصارف الاسلامية من احدث مستجدات الفكر الإسلامي .[1] اذ تنهض المصارف الإسلامية بدور حيوي في الحياة الاقتصادية لما تقوم به من تجميع المدخرات من الجمهور ثم إعادة توظيفها من خلال عمليات مصرفية مع عملائها بما يساهم في استثمار الأموال و تفعيل السياسة الاقتصادية للدولة ،فلقد ذهب البعض إلى تعريف المصارف الإسلامية على أنها:

- مؤسسات نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع و توظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها و نموها في اطار القواعد المستقرة للشريعة الاسلامية و بما يخدم شعوب الامة و يعمل على تنمية اقتصادياتها .[2]
- تلك المنظمات القائمة على تجميع الاموال من المجتمع وتوظيفها لخدمة افراد أو جهات لبناء مجتمع التكافل و تحقيق الرفاهية و تقديم الخدمات المصرفية الاخرى مع الالتزام في كل ما يتعلق بقواعد الاسلام و ما تتضمنه من معايير اقتصادية و دينية و أخلاقية تحقيقا لمفهوم التنمية الشاملة.[3]

و بصفة عامة يمكن القول أن المصرفية الإسلامية هي كل أشكال الخدمات المصرفية القائمة على أساس المبادئ الإسلامية التي لا تسمح بأخذ أو دفع فوائد ربوية بل هي قائمة على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر وتركز على تحقيق عوائد من خلال أدوات استثمارية تتوافق وأحكام الشريعة.

ثانيا:التطور التاريخي للصناعة المصرفية الإسلامية.

تلقى تجربة المصارف الإسلامية خلال السنوات الأخيرة ترحيباً وقبولاً في كثير من بلدان العالم الإسلامي وأخذ كثير من المصارف التقليدية يعطي التجربة اهتماماً ويقدم بعض الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال تأسيس النوافذ الإسلامية أو أشكال أخرى تختلف من مصرف لآخر.

و يمكن تتبع تطور الصناعة المصرفية الإسلامية في المراحل التالية:[4]

1.مرحلة سيادة النظام المصرفي التقليدي

بالرغم من أن الربا محرم في جميع الشرائع السماوية وحتى بعض الديانات الوثنية كالهندوسية والبوذية ، إلا أن العالم بأكمله قد تجاهل ذلك التحريم خلال القرون الثلاثة الأخيرة .

وحتى منتصف القرن العشرين ، لم يكن هناك من الاقتصاديين من يبدي أي معارضه نحو القبول بمعدل الفائدة كأساس للتسعير بين قيمة النقود الحالية وقيمتها المستقبلية .

وفي أواخر الستينات ظهرت بعض الدعوات من قبل بعض الباحثين التي ترى أن استخدام معدل الفائدة ليست الأداة المثلى لتوظيف الأموال وأن البديل المناسب للتوظيف الأمثل هو المعدل الصفري الذي يعني إقراض الأموال دون زيادة على أصل القروض ، وبالرغم من وجاهة هذا الطرح إلا أنه لم يجد الآلية المناسبة للتعويض عن استخدام الأموال بدرجة مقبولة من المخاطرة ، وقد ظل سعر الفائدة هو الآلية المسيطرة في العمل المصرفي .

2. مرحلة البدايات : وتنقسم هذه المرحلة إلى مرحلتين :

أ. مرحلة التنظير: وتعتبر الصحوة الإسلامية هي المحطة الأولى، وتميزت هذه المرحلة بظهور العديد من الدعوات والدراسات التي قدمها الرواد في مجال العلوم الشرعية والفكر الإسلامي عامة و الاقتصاد الإسلامي على وجه الخصوص والتنظير لبنوك بلا فوائد وكيفية تحرير الاقتصاد من بلوى الربا والمعاملات والممارسات التي لا تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية .

ب. مرحلة التطبيق: وقد شهد عقد الستينات وبداية السبعينات دراسات لإنشاء بنوك إسلامية تلبية لرغبة المجتمعات في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيداً عن شبهة الربا وبدون استخدام سعر الفائدة.

إلا أن الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية قد جاء لأول مرة في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة/السعودية عام 1972 ، ونتيجة لذلك تمَّ إعداد اتفاقية تأسيس البنك الإسلامي للتنمية عام 1974 وباشر البنك الإسلامي للتنمية عمله عام 1977 بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية، ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية .

أما إنشاء أول بنك إسلامي متكامل فقد أنجز عام 1975 وهو بنك دبي الإسلامي.

تميزت تجربة البنوك الإسلامية خلال عقدي السبعينات والثمانينات بحالة من الترقب والحذر ومحدودية الأدوات والآليات وقصور البرامج والمنتجات ، وقد رأى البعض أن هذه التجربة فيها ثورة عاطفية لن تلبث أن تتراجع بعد حين من الزمن حتى تخمد، بينما رأى الآخرون أن فيها أملاً يمكن أن يتطور مع الزمن ليقدم حلاً إسلامياً بديلاً للنظام المصرفي القائم على أساس الفائدة .

3. مرحلة التطوير والانتشار الدولي.

خلال عقد التسعينات تولد لدى العاملين والمتعاملين مع المصارف الإسلامية شعور قوي بقدرة التجربة على المنافسة والاستمرار وتلبية احتياجات المتعاملين ، وبدأت بعض المصارف الإسلامية بتطوير أدوات ومنتجات جديدة خارج إطار المرابحة التقليدي الذي بقيت المصارف الإسلامية تدور في فلكه، وبدأنا نرى صيغ تمويلية جديدة مثل الإجارة والاستصناع والسلم ، وبدأت بعض المصارف تقود عمليات تمويل مجمعة بصيغ إسلامية وأخرى تؤسس صناديق استثمارية إسلامية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية .

ويلاحظ أن المصارف الإسلامية خلال هذه المرحلة لم تعد تخشى من فشل التجربة الذي كان يهددها في الماضي ، وأصبح هاجس المصارف الإسلامية في هذه المرحلة هو إثبات الذات من خلال تقديم أدوات وآليات منافسة ومتميزة تحظى بالقبول والرضى في السوق التنافسية التي تعمل فيها .

كما تميزت هذه المرحلة بالانتشار الدولي ، فقد توالى إنشاء المصارف الإسلامية على مستوى العالم ، فبعد أن كانت في نهاية السبعينات خمسة بنوك إسلامية فقط ، لتصل إلى أكثر من (265) بنك إسلامي طبقاً لإحصائية الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية عـــام 2005 ، وأصبحت البنوك الإسلامية واقعاً يحظى بالقبول ليس في الوسط المحلي الذي تعمل فيه فحسب بل وحتى على المستوى العالمي .

ثالثا:فلسفة عمل الصناعة المصرفية الاسلامية و عوامل انتشارها.

1. فلسفة عمل الصناعة المصرفية الاسلامية.

تقوم فلسفة عمل المصارف الإسلامية على عدد من القواعد والأسس من أهمها: [5]

- منع التعامل بالفائدة (الربا) أخذاً أو إعطاءً.
- مبدأ الغنم بالغرم، أي المُشاركة بالربح والخسارة.
- مبدأ أن النقود لا تنمو إلاّ بفعل استثمارها، وأن هذا الاستثمار يكون مُعرضاً للمخاطر، وفي ضوء ذلك فإن نتيجة الاستثمار قد تكون ربحاً أو خسارة.
- التعامل بصيغ التمويل الإسلامية من مُشاركة، مُضاربة، مُرابحة، بيع السلم، وغيرها من صيغ التمويل برفع شعار العمل أساس الكسب.
- توجيه المدخرات إلى المجالات التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- ربط أهداف التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية وأن للمصرف الإسلامي دور في تحقيق هذه التنمية.

بناءً على ذلك فإن أساس عمل المصرف الإسلامي يقوم على عدم التعامل بالفائدة (الربا) أخذاً وإعطاءً، لقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ } البقرة 278 - 279 كما يلتزم في نواحي نشاطه ومعاملاته المختلفة بقواعد الشريعة الإسلامية، وبالتالي يلتزم بعدم الاستثمار أو تمويل أي أنشطة مخالفة للشريعة، وبتوجيه ما لديه من موارد مالية إلى أفضل استخدامات ممكنة بما يحقق مصلحة المجتمع، هذا بالإضافة إلى قيام المصرف الإسلامي بممارسة الأعمال الاستثمارية والتجارية مُباشرةً على عكس ما هو مسموح للمصارف التقليدية القيام به، حيث يحذر عليها غالباً مُمارسة الأعمال التجارية.

إن الاقتصاد الحديث يعتبر النقود سلعة كباقي السلع وهو ما أثر على اقتصاديات بعض الدول من خلال المضاربة في أسعار عملاتها ، فلا يمكننا أن نعتبرها سلعة في حد ذاتها لأن النقود لا تولد نقود بذاتها فهي وسيط للتبادل ومقياس لقيم الأشياء ،[6] أما نظام الفائدة في المعاملات التجارية فقد رفضه العديد من الاقتصاديين الغربيين فقد ذكر هارود في كتابه "نحو ديناميكية اقتصادية" أن "الفائدة ظاهرة غير صحيحة تسربت إلى عقول الغافلين فأصبحت و كأنها الحقيقة التي لا مفر منها و الملجأ الذي لابد منه في المجالات الاقتصادية"، أما أوليفيه جسكار دستان المدير العام للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية فيقول "إن مجتمعاتنا مريضة بالتقلبات الاقتصادية الحادة، فهي تعيش فوق إمكانياتها، ففي ظل ظروف تنعدم فيها العدالة أخفق النظامين المسيطرين- الرأسمالية و الاشتراكية- في تقديم الحلول للمشاكل المطروحة و سيتم تهديم هذين النظامين إما بالصراع القائم أو بالرفض لعقائدهما ".[7]

أما الصناعة المالية الإسلامية فترتكز على مبادئ عمل لا تقيم للنقد تكلفة أكثر من ناتج استخدامه و ترفع معدل الادخار و لا تهدر الموارد وتقيم تطابقا واضحا بين النشاطين الاقتصادي و المالي، و تحقق ربطا بين البعد التمويلي و البعد التنموي وتوازنا بين المنفعة الجزئية و الكلية.[8]

2. عوامل انتشار الصناعة المصرفية الاسلامية .

هناك مجموعة من العوامل والمزايا التي جعلت البنوك الإسلامية تنتشر بصورة سريعة في أنحاء العالم حيث أنها امتـــازت بالآتي:[9]

✓ ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية وقد أثبتت الأزمة الآسيوية أن المصارف الإسلامية أقل تأثراً بالصدمات ، وهذا راجع لطبيعة عمل المصارف الإسلامية من حيث مُشاركتها للمخاطر مع العملاء وعدم تحملها لوحدها مخاطر الأعمال المصرفية (أي تقاسم المخاطر) وهو ما يجعلها أقل عُرضة للمخاطر الناجمة عن الأزمات الاقتصادية والمالية.

✓ بأن لها القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة مما يجعل من الممكن تطويرها وابتكار صيغ أخرى مناسبة لكل حالة من حالات التمويل.

✓ أكثر مقدرة ومرونة في إدارة المخاطر المصرفية وذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (أي اقتسام المخاطر) وليس الإقراض والاقتراض.

✓ وجود جاليات إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وارتفاع عدد المسلمين إلى أكثر من 1.3 مليار مسلم أي خمس سكان العالم.

✓ زيادة حجم الفوائض المالية في الدول الإسلامية سواء كان ذلك على مُستوى الأفراد أم على مُستوى المؤسسات والحكومات.

و يقدم المصرف الإسلامي كافة الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك التقليدي فيما عدا الخدمات المصرفية التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات، ومن هذه الخدمات ما يلي:[10]

- فتح الحسابات الجارية و تأدية الشيكات وتقاصها وتحصيل الأوراق التجارية .
- تحويل الأموال في الداخل و الخارج.
- فتح الإعتمادات المستندية و شراء و بيع الشيكات السياحية و غير ذلك من الخدمات.
- إعداد الدراسات اللازمة لحساب المتعاملين مع المصرف و تقديم المعلومات و الاستشارات المختلفة.
- إصدار خطابات الضمان المصرفية كنوع من التسهيلات المصرفية.
- القيام بدور الوكيل في شراء و بيع الأسهم و شهادات الاستثمار وما في حكمها من أوراق مالية صادرة على غير أساس الربا.
- شراء و بيع العملات الأجنبية على أساس السعر الحاضر و إصدار الشيكات بهذه العملات.
- تلقي اكتتابات الشركات في مراحل التأسيس وزيادة رأس المال.
- تأجير الصناديق الحديدية و إدارة الممتلكات القابلة للإدارة.
- التعامل بالبطاقات المصرفية وفق ضوابط شرعية خاصة بذلك.
- بالإضافة إلى ذلك فإن المصارف الإسلامية تقدم من الخدمات الاجتماعية للمواطنين ما يقوي روابطهم وتجمعاتهم كتقديمها قروض حسنة لأغراض إنتاجية أو لاعتبارات اجتماعية أو تقديم تمويل بأسعار مخففة بسبب الاعتبارات السابقة.

رابعا:منتجات الصناعة المصرفية الاسلامية.

نجحت المصارف الاسلامية في جذب كم كبير من رؤوس الأموال وقدمت العديد من الأدوات والصيغ التي تهدف إلى الربح وأبرزها:

– المرابحة.

نوع من أنواع البيوع وهي بيع بضاعة بنفس السعر التي اشتراها بها البائع مع إضافة ربح معلوم بنسبة من سعر الشراء أو

مبلغ أضافي محدد مسبقاً بناء على وعد بالشراء من العميل وهي تسمى المرابحة المصرفية وهي أن يوقع عقد بين من يريد شراء بضاعة والمؤسسة المصرفية الإسلامية حيث تقوم المؤسسة المصرفية بشراء البضاعة ومن ثم تضيف على الثمن الأصلي مبلغ إضافي كمصاريف إضافية ومن ثم تبيعها لمن يريد شراء البضاعة (العميل) عن طريق أقساط يدفعها العميل، وهذا ما يبرر عدم شرائه للبضاعة مباشرة من مالكها الأول.

- الإجارة.

هي من العقود الشرعية المعلومة في الفقه الإسلامي وأساسه أنه بيع لمنافع الأشياء مع بقاء أصولها في ملكية البائع. أي أنه بموجب عقد الإجارة يبيع مالك الأصل منفعته أو الخدمة المنوطة بذلك الأصل وتظل ملكية الرقبة للبائع وذلك مقابل أجر يدفعه المستأجر للأصل الذي استأجره يتفق عليه بين الطرفين وذلك في خلال مدة معلومة هي مدة الإجارة للأصل، فإذا انتهت المدة يعود الأصل إلى مالكه والذي يملك بعد ذلك أن يبيعه لأى جهة سواء كانت تلك الجهة هي المستأجرة للأصل ابتداء أو غيرها كما يملك أيضاً أن يؤجره إلى أي جهة أخرى، فضلاً عن أن هناك أسلوب الإيجار المنتهي بالتمليك. والفائدة الحقيقية من عقد الإجارة هي أن الأصول الرأسمالية التي يحتاج إليها العملاء مثل الأجهزة أو الآلات ذات التكلفة المرتفعة وغيرها قد تكون تكلفتها أكبر بكثير مما يحتمله رجال الأعمال فيمكن للبنك بما لديه من أموال أن يوفر تلك الأصول ويؤجرها إلى رجال الأعمال مقابل أجرة عن الأصل يتفق عليها وخلال فترة زمنية يحددها عقد الإجارة. وبذلك يتحصل المستأجر على منفعة الأصل مقابل تكلفة محددة تكون في مقدوره عادة. وبلا شك أن هذا الأسلوب من المعاملات يحقق العديد من المزايا للمستأجرين حيث يوفر لهم جزءاً كبيراً من السيولة النقدية التي يمكن توجيهها إلى التشغيل دون اللجوء إلى الاقتراض لشراء وملكية هذه الأصول كما أن تكلفة الإجارة تحمل على حساب الأرباح والخسائر وبالتالي فهي لا تدخل ضمن الوعاء الخاضع للضريبة كما أن إجارة الأصل تساعد المستأجر على مواكبة التطورات في مجال تكنولوجيا الأجهزة والمعدات كما أن تكاليف الصيانة عادة ما تتحملها الشركات المؤجرة للأصل حتى يبقى الأصل على الحالة التي تُمكن المستأجر من الانتفاع به.وتنقسم الإجارة إلى :

- ✓ **الإجارة المنتهية بالتمليك.**

وهو أن يقوم البنك بشراء عقار ومن ثم توقيع عقد أجارة منتهي بالتمليك مع مستأجر لمدة محددة عند انتهاء هذه المدة يقوم المصرف بنقل ملكية العقار إلى المستأجر مع إعطاء خيار للمستأجر أن يمتلك العقار قبل انتهاء المدة بأن يدفع مبالغ محددة كيفية حسابها عند توقيع العقد.

✓ **الإجارة الموصوفة بالذمة.**

وهذا النوع شبيه بالنوع السابق لكنة ليس في عقار وإنما أجار المنفعة لمنقولات مثل سيارة أو باخرة موصوفة وصف دقيق يمنع الجهالة والاختلاف بين المصرف الإسلامي والعميل.

– بيع السلم

'السلم' لغة: هو السلف وزناً ومعنىً، ويطلق على الاستسلام .

اصطلاحاً: في الاصطلاح الفقهي السلم هو (بيع آجل بعاجل) أو (دين بعين) أو هو (بيع يتقدم فيه رأس المال ـأي الثمنـ ويتأخر فيه المثمن ـأي المبيعـ لأجل مسمى) أو هو (بيع موصوف بالذمة) أو هو (أن يسلف عوضاً حاضراً في عوض موصوف في الذمة إلى أجل). وهذه التعاريف كلها بمعنى واحد ولا خلاف بينها إلا من حيث اللفظ وهو غير مؤثر ،و هو دفع المال في الوقت الحالي و استلام البضاعة في المستقبل و هو عكس الائتمان.

– الاستصناع

عقد الاستصناع هو عقد يبرم مع جهة مصنعة بحيث تتعهد بموجبه بصنع سلعة ما وفقا لشروط معينة يفرضها "البنك الإسلامي وعند حلول الأجل يقدم الصانع منتوجه "يقبلها المصرف في حالة وافقت الشروط المطلوبة" بعد ذلك يبيعها البنك على أنها سلعة خاصة "مصنعة محليا"، وفائدة البنك هو المبلغ الزائد عن التكلفة الكلية للسلعة والتي يحددها المصرف ذاته. والسلعة المصنوعة تعد حسب الطلب : مباني أو آلات أو أجهزة أو سلعاً استهلاكية أو إنتاجية....وهكذا.

– المضاربة

أن يقدم المال طرف، ويكون العمل والاستثمار والإدارة له من طرف آخر، ويكون الربح بينهما حسب النسبة التي يتفقان عليها وتقع نسبة المخاطرة في الخسارة على الطرفين بحيث يخاطر مقدم المال بخسارة رأس المال فقط وأي مخاطر إضافية (من ديون وخلافه) تقع على المستثمر.

– المشاركة.

أن يقدم الطرفان المال بينما الإدارة قد تكون من الطرفين أو أحدهما على شرط أخذ مبلغ اضافي من صافي الربح مقابل المجهود و سمي بالمشاركة لأن شرطه مشاركة الطرفين للربح و الخسارة كما يحق لأي من الأطراف أن يبيع مساهمته لطرف ثالث خلال مدة العقد.

– القرض الحسن.

هو قرض يدفعة المصرف وفق شروط معينة متفق عليها ولا يقاضى المصرف أي زيادة عند سداد المبلغ من قبل المقترض.

خامسا:التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الاسلامية.

إن الانجازات التي تستحق الاشارة خلال السنوات الخمسة عشر الماضـــية يجـــب ألا تجعلنـــا نتجاهل المشاكل و التحديات التي تواجهها المصارف الإسلامية وهي ليست بالقليلة، وبينما جاء الكثير من التحديات نتيجة المناخ غير المناسب الذي تعمل فيه المصارف الإسلامية، هناك تحديات أخرى نتجت عن ممارســـات المصارف الاسلامية.

ويمكن عرض مختلف هذه التحديات فيما يلي:

1. صغر حجم رؤوس أموال البنوك الإسلامية

إن أكبر بنك في العالم حاليا هو دوتش بانك Deutsche Bank ويبلغ مجموع أصوله 2.8 تريليون دولار أمريكي، في حين أن حجم التمويل الإسلامي في العالم بمختلف فروعه قد بلغ حوالي2 تريليون دولار أمريكي ما يعني أن حجم هذا التمويل مجتمعا لم يصل بعد الى حجم أصول أكبر بنك في العالم.

نشير إلى أنه كان هناك فكرة لإنجاز أكبر بنك إسلامي تنموي في العالم منذ عدة سنوات،برأسمال مصرح به ومدفوع 3مليار دولار، ليعمل المساهمون على رفعه إلى 11مليار دولار خلال ثلاث سنوات، على أن يكتتب بالكامل خلال 7 سنوات ويمكن أن يصل إلى ما يقارب 100مليار دولار، وقد اقترح له إسم الاستخلاف أو الإعمار، وكانت هناك دول إسلامية تتنافس على استضافته وهي البحرين، ماليزيا، إندونيسيا، بالإضافة إلى إمارة دبي أما المساهمون فهم حكومات عربية و بنوك إسلامية وعلى رأسها البنك الإسلامي للتنمية، بالإضافة إلى صناديق استثمارية وشركات ومستثمرون، وقد كان مقررا أن ينطلق البنك في أعماله خلال سنة 2009 إلا أن ظروف الأزمة المالية العالمية الأخيرة أجلت تجسيد المشروع.[11]

لذا نرى أنه وفي زمن العولمة والتكتلات لا خيار أمام البنوك الإسلامية سوى أن تندمج أو تتحالف لضمان بقائها ضمن منافسة شديدة ذات أوجه متعددة،و الحقيقة ان العديد من المفكرين و الخبراء يؤيدون هذا الرأي وقد دعوا اليه في وقت مبكر، ويرون أن البنوك الإسلامية لا زالت صغيرة لكي تستفيد أو حتى تشارك أصلا في العولمة وإجراءاتها ولن تستطع لعب أي دور ذي دلالة بسبب صغر حجمها، لذا فإن المطلوب منها أن تحاول الاندماج والانصهار مع بعضها، أو على الأقل تأسيس مؤسسات تابعة أو موافقة.[12]

كما جاء في توصيات المؤتمر الثاني للمؤسسات المالية الإسلامية في الكويت والذي انعقد في أفريل 2002 تحت شعار الاندماج وتحديات العولمة في البند 10 دعوة للمؤسسات المالية المصرفية إلى التكامل والتحالف والتعاون والتنسيق فيما بينها، والعمل على تكامل الخدمات التي تقدمها للجمهور للوقوف في وجه العولمة وتحدياتها من قبل المؤسسات المالية العالمية ،وصولا الى الاندماج فيما بينها اذا ما دعت الحاجة لذلك للاستفادة من مميزات اقتصاديات الحجم الذي تمتاز به البنوك و المؤسسات المالية العالمية.

2. تحديات الإطار القانوني

لابد للبنوك الإسلامية وبحكم طبيعة عملها المختلف عن البنوك التقليدية، أن يكون لها إطار قانوني ينظم عملها، ويضبط

آليات الرقابة والإشراف عليها من طرف البنك المركزي للدولة، وهو الشيء الذي لم يتوفر لحد الآن بالشكل الكـــــــــــــــــــــــــــــــــافي للبنوك الإسلامية، حيث أن هذه البنوك يمكن تقسيمها في هذا المجال الى ثلاث نماذج من البيئات التي تعمل فيها:

✓ نموذج نظام مصرفي إسلامي كامل، وفيه تخضع البنوك الإسلامية لرقابة بنك مركزي إسلامي، وهو ما لم يتجسد لحد الآن سوى في ثلاث دول هي باكستان، إيران، السودان باستثناء منطقة الجنوب سابقا، والآن أصبح يتمتع بأسلمة كاملة بعد انفصاله(مع بعض الملاحظات عن مدى تطبيق هذه الأسلمة فعليا في كل إيران وباكستان).

✓ نموذج نظام تخضع فيه البنوك الإسلامية لرقابة بنك مركزي تقليدي، ولكن في ظل وجود قانون خاص بالبنوك الإسلامية، وهو ما لم يتجسد أيضا لحد الآن إلا في بعض الدول وهي ماليزيا، تركيا، الإمارات، اليمن، الكويت، لبنان، سوريا.

✓ نموذج نظام تخضع فيه البنوك الإسلامية لرقابة بنك مركزي تقليدي، ولكن في ظل عدم وجود قانون خاص بالبنوك الإسلامية، وهو ما يتجسد في كل الدول العربية والإسلامية والغربية عدا المذكورة سابقا، مع الإشارة إلى أن هناك دولا إما أنها ادرجت بنودا أو فصولا خاصة بتنظيم عمليات البنوك الاسلامية والرقابة عليها في القانون المصرفي الموحد مثل الأردن، قطر، المغرب وغيرها، وإما أن البنك المركزي للدولة يمنح استثناءات للبنوك الإسلامية في إطار القانون المصرفي الموحد، وهذه الاستثناءات تضيق وتتسع حسب ظروف كل دولة مثل البحرين والسعودية ومصر....وغيرها.

3. التحديات الشرعية.

ويمكن تناول أهم هذه التحديات فيما يلي:

أ. الحيل الفقهية

إن لجوء البنوك الإسلامية إلى استعمال الصيغ التمويلية ذات العائد المضمون والذي يكاد يخلو من المخاطرة من جهة، وانتشار العمليات الصورية في هذه البنوك من جهة أخرى، جعل عمليات التمويل لديها أقرب إلى التمويل التقليدي، والتي يغلب على الكثير منها طابع التحايل أكثر من عمليات التمويل الحقيقة، فعلى سبيل المثال كثيرا ما يكون ، لدى البنك الإسلامي مخزونا من الحديد أو الزنك في مستودعاته، تجرى به عمليات التورق للعديد من العملاء بشكل منظم أو عكسي من أجل تمويلهم بما يحتاجونه من سيولة، دون أن تكون لهؤلاء حاجة لحديد أو زنك، بل ولا رؤية هذه البضاعة أصلا، وإنما تجري العمليات باستمرار على الأوراق والمستندات.

وقد أسرفت بعض البنوك الإسلامية في عمليات التورق حتى وصلت إلى نسبة 80%من استثماراته مثل البنك الأهلي السعودي تحت إسم تيسير[13] وهو ما جعل مجمع الفقه الإسلامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي يصدر بتحريم قرارا التورق بنوعيه المنظم والعكسي في دورته التاسعة عشر بالشارقة سنة 2009،وذلك لأن فيهما تواطؤا بين الممول وهو البنك الإسلامي عادة والمستورق وهو العميل عادة، صراحة أو ضمنا،أو عرفا و تحايلا لتحصيل النقد الحاضر بأكثر منه في الذمة وهو ربا .

ب. الاختلاف الشرعي حول المنتجات.

إن المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي تختلف فيما بينها بشأن منتوج معين كفتوى أو كمعيار بغض النظر عن التسلسل الزمني لإصدار الفتاوى أو المعايير) ولعل أوضح مثال على ذلك هو التورق دائما ،ففي الوقت الذي نجد فيه معيارا صادرا عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين ينظم عملية التورق وهو المعيار رقم **30**.[14] ونجد بالمقابل فتوى تحرم التورق صادرة من مجمع الفقه الإسلامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي كما سبقت وإن كان الأول قد صدر واعتمد في نوفمبر2006 ولا يزال قائما بينما صدرت الثانية في أفريل 2009 ولا زالت قائمة، فكيف نلزم البنوك الإسلامية بالمعيار والفتوى في نفس الوقت ؟

4. عدم إلزامية التطبيق لمعايير المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي.

هناك مؤسسات داعمة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية تمدها بالمعايير المتعلقة خاصة بمجالات الرقابة والإشراف أو المحاسبة والمراجعة أو المعايير الشرعية ومن أهم هذه المؤسسات نجد مجلس الخدمات المالية الإسلامية ومقره ماليزيا، يصدر معايير خاصة بالإشراف والرقابة ومعظم أعضائه من البنوك المركزية للدول الإسلامية خاصة، تأسس سنة 2002 و أصدر العديد من المعايير الرقابية والمبادئ الإرشادية و كذلك المتعلقة بإدارة المخاطر، كما أنه يقوم بإصدار و تطوير معايير للرقابة المصرفية مستنبطة من معايير لجنة بازل للرقابة والإشراف من جهة، وتتلاءم مع خصوصيات العمل المصرفي الإسلامي من جهة أخرى، فعلى سبيل المثال نجد المعيار رقم 15المتعلق بتطبيق كفاية رأس المال للبنوك الإسلامية حسب اتفاقية بازل 3و الذي صدر في ديسمبر 2013لم يطبقه لحد الآن سوى ثلث الأعضاء في المجلس[15] رغم أنه يلقى اعترافا من لجنة بازل.

5. ضعف الابتكار و التنوع في المنتجات.

يتمثل هذا الجانب بوضوح فيما يعرف بأدوات إدارة المخاطر، حيث تستفيد البنوك التقليدية من عديد الأدوات في هذا المجال و على رأسها ما يعرف بالمشتقات المالية هذه الأخيرة أثبتت معظم الآراء الفقهية حرمتها من الناحية الشرعية لاحتوائها على الربا والغرر وبيع الإنسان ما لا يملك، إضافة إلى المتاجرة في المخاطر وليس في أعيان أو منافع مفيدة، وقد حاول بعض الباحثين تطوير أدوات إسلامية للتحوط وإدارة المخاطر لتكون بديلا للعقود الآجلة

والمستقبلية والخيارات، إلا أنها بقيت حبيسة التنظير ولم تطبق بعد بشكل فعلي وواسع في عمليات المصارف الإسلامية.

ومن ناحية أخرى، و رغم التقدم الذي أنجزته المالية الإسلامية على صعيد التمويل، إلا أنها أخفقت نسبيا من الناحية التطبيقية في تطوير أدوات مالية فيما يخص توفير السيولة للأفراد وتمويل رأس المال العامل للشركات وإدارة فائض أو عجز السيولة لدى الخزينة .و قد لجأت البنوك الإسلامية في الحالات الثلاث تطبيقيا إلى التورق، وهو صيغة محورة من المرابحة، فقد تم تفريغ المرابحة من مضمونها كصيغة تمويلية سلعية لتستخدم كصيغة لتمويل السيولة،ولم يجد معظم الناقدين للمالية الإسلامية أن هذا التحوير يحقق للمالية الإسلامية قيمة مضافة في مواجهة المالية التقليدية الربوية، خاصة أنه يستخدم غالبا من خلال بورصة لندن ، ويقوم على ترتيب عقيم الجدوى الاقتصادية لشراء سلعة بالأجل وإعادة بيعها عاجلا بغرض توفير السيولة.

هناك مدرستان هما الأكثر تأثير حاليا في المالية الإسلامية، و هما المدرسة الخليجية، المدرسة الماليزية وكل التجارب الناشئة ستجد نفسها مضطرة لمتابعة إحدى المدرستين.وهنا تبرز ضرورة تفعيل أدوات أصيلة برؤية إشرافية ورقابية مركزية والتخلي عن أداة بيع العينة التي تقوم عليها المدرسة الماليزية، وأداة التورق التي تقوم عليها التجربة الخليجية.

ومن أبرز الأدوات غير المفعلة في المدرستين أداة القرض الحسن، والسلم أو الاستصناع مع الوكالة بالبيع، والمشاركة في كل الوعاء التشغيلي للبنك.

إن المالية الإسلامية بحاجة ماسة للخروج من دائرة التورق والعودة من جديد إلى استخدام الصيغ الأصيلة في مواجهة التحديات العملية، فقد أدى انتشار التورق في عمليات البنوك الإسلامية إلى تشويه المالية الإسلامية وتغييب الفوارق الجوهرية بينها وبين المالية التقليدية الربوية.

6. نقص أدوات إدارة السيولة (خاصة الصكوك السيادية).

شهد سوق الصكوك الإسلامية نموا متسارعا خلال العشر سنوات الماضية على غرار النمو في حجم التمويل الإسلامي ككل، فبالإضافة إلى أهمية هذه الصكوك كأداة لتعبئة المدخرات وتمويل المشاريع خاصة منها ما تعلق بالبنية التحية للدولة وتطوير أسواق رأس المال بتوفير أدوات مالية إسلامية، تبرز أهميتها أيضا كأداة مساعدة في إدارة السيولة بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية و أيضا على مستوى الاقتصاد الكلي.

إن من بين التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية حاليا بالإضافة إلى التحديات السابقة، تيسير السيولة للنظام المصرفي الإسلامي وتوفير متطلباته من النقد في ضوء قلة الأصول المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية،خاصة في الدول التي تفتقر إلى وجود نظام لإصدار الصكوك السيادية أو ما شابهها من الأدوات، علما بأن الصكوك السيادية تمثل حاليا ما بين 60 إلى 80% من إجمالي الإصدارات من الصكوك الإسلامية.

و قد ذكرت دراسة لصندوق النقد الدولي في إطار التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية، أنها بحاجة إلى تطوير سوق الصكوك الإسلامية حيث تعاني هذه الأخيرة من ارتفاع كبير في الطلب وضعف في المعروض.

7. ضعف المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية .

تعتبر المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في الأصل مصطلحا غربيا،وقد نشأ في المجتمعات الرأسمالية للتوازن بين ما تستفيده الشركات التجارية من المجتمع وما تقدمه له وهو يعني عدم الاكتفاء بالدور التجاري الربحي ودعم المجتمع بالمنح الدراسية، دعم الجمعيات الخيرية، دعم المستشفيات أو المساهمة في بنائها، ولا يخفى أن للمسؤولية الاجتماعية أثر تجاري لأنه يساهم في الترويج للمؤسسة، حتى أضحى أحد جوانب الحوكمة الرشيدة.[16]

وتوجه الانتقادات إلى البنوك الإسلامية وإلى المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام بضعف دورها الاجتماعي مع أن بعض الفقهاء يقرون بأن ذلك غير مطلوب شرعا بإطلاق إلا أننا نرى أن المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية تبرز بشكل ملح أكثر مقارنة بالشركات التجارية الأخرى بالنظر للمبادئ التي يقوم عليها التمويل الإسلامي بشكل عام وللأهداف التي يسعى إلى تحقيقها، إضافة إلى أن ذلك يبرز كضرورة تنافسية مادامت تمارسه البنوك التقليدية وهي القائمة على الربح أساسا.

ويمكن للبنوك الإسلامية أن تلعب دورها في هذا الجانب بالاعتماد أساسا على غرامات التأخير القائمة على مبدأ التصدق لطرف ثالث، وكذا فوائد البنك الإسلامي من أمواله المودعة لدى البنك المركزي ولدى البنوك التقليدية خاصة منها المراسلة.

ويرى بعض الخبراء أن توجه البنوك الإسلامية - في إطار قيامها بمسؤوليتها الاجتماعية–الاستثمارات والتمويلات إلى المجالات الأكثر احتياجا للمجتمع دون التخلي عن الجانب الربحي. فالمؤسسة المالية يمكنها أن تكون أكثر اجتماعية عندما تختار تمويل مجمع سكني لذوي الدخل المحدود، أو مجمع مدرسي في المناطق النائية، أو مركز لذوي الاحتياجات الخاصة، والمساهمة في تمويل مؤسسات البنية التحتية كالكهرباء، ونحو ذلك من المشروعات الاقتصادية والاجتماعية ذات الربحية التجارية فالمسألة لا تتطلب التخلي عن الربح وإنما الجمع بينه وبين الجانب الاجتماعي.

سادسا: متطلبات نجاح الصناعة المصرفية الاسلامية في ظل التحديات.

بالرغم من الصعوبات والتحديات القائمة فإن إمكانيات العمل المصرفي الإسلامي عديدة ، ويمكن أن تسهم في تشكيل مستقبل البنوك الإسلامية لأن يكون أكثر إشراقاً ، ولأن تكون هذه المصارف أقدر على تحقيق أهدافها ، ويجب أن ينطلق ذلك كله من الخطط الاستراتيجية الجادة التي يتم تبنيها لمواجهة تحديات المصارف الإسلامية في المرحلة القادمة ويمكن أن تشمل :[17]

1. استكمال عناصر البنية التحتية للأعمال المصرفية الإسلامية على المستويين المحلي والعالمي .

ومن ذلك ما يلي :

أ. إعطاء دور أكبر للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

ب. التعجيل بمشروع السوق الإسلامية العالمية ووضعه موضع التنفيذ.

ج.استكمال مجلس الخدمات المالية الإسلامية وضع المبادئ والإرشادات والمعايير التي يتم بموجبها الإشراف والرقابة على الأعمال المصرفية الإسلامية.

2. لا تزال الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية المعروضة في الدول الإسلامية وغيرها ، دون المستوى المطلوب ، ممَّا يوفر فرصة لاستكشاف مجالات أخرى للإبداع والابتكار والإفادة من التقنيات المعاصرة والتطورات الهائلة في مجال المعلومات .

3. العمل الجماعي لتكوين فريق مؤثر يهدف إلى تهيئة المناخ العام للاستثمار من خلال تحديث القوانين التشريعية بهدف سد الفجوات التنظيمية والتشريعية التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي.

4. تمثل المرجعية الشرعية ركيزة هامة من ركائز العمل المصرفي الإسلامي ، وذلك لضمان اتفاق الممارسة الفعلية مع أحكام الشريعة الإسلامية ، وفي ضوء تعدد الهيئات وتعدد المصادر وغياب جهة تعمل على توحيد مصادر الفتوى والتخريج الشرعي لها جعل الأمر يصل إلى حد التضارب في الفتوى للموضوع الواحد .

لذلك تبرز الحاجة إلى توحيد هذه الفتاوى وذلك بعرضها على مجمع الفقه الإسلامي الدولي أو تشكيل هيئة إسلامية للفتوى لا على أساس التمثيل السياسي بل على أساس معايير موضوعية على أن تملك هذه الهيئة سلطة الإلزام بالنسبة للمعاملات المصرفية الإسلامية.

5. على الرغم من أهمية التعليم والتدريب والبحوث في نمو وتقدم أي نظام ، إلا أننا نجد أن البنوك الإسلامية لا تولي هذا الأمر ما يستحق من عناية واهتمام .

وفي هذا المجال يجب زيادة التنسيق ما بين البنوك الإسلامية والأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية بمراكزها المختلفة في عمان ودمشق وصنعاء والقاهرة و...الخ ، لما لها في مجال التعليم والتدريب المالي والمصرفي الشرعي وتعمل على تدريس العلوم المالية المصرفية الإسلامية بمستويات عليا .

إن حسن الإعداد وتدريب الكوادر المصرفية وتأهيلها علمياً وعملياً للعمل في المصارف الإسلامية وتدريب وتأهيل العاملين حالياً سيعمل على توحيد الرؤى والتوجهات وكذلك تنسيق النظم وأساليب العمل داخل وحدات النظام المصرفي الإسلامي ويقضي على كثير من مظاهر الاختلاف والتشتت الذي طالما عانت منه المصارف الإسلامية .

6. زيادة التنسيق والتوسع في الاستثمارات المشتركة بين كل من وحدات النظام المصرفي التقليدي والإسلامي ، وذلك بهدف خلق مناخ ملائم للتعايش وإرساء أسس قوية لعلاقات التعاون بين النظام المصرفي الإسلامي ومثيله

التقليدي ، الأمر الذي سيعمل على مد جسور متينة وفتح قنوات قوية مع الهيئات والمؤسسات المنظمة الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي .

ومن المؤكد أن الاستثمار في هذه الجهود سوف تؤتي ثمارها المرجوة طالما تمَّ وضعها في أطر منظمة ووفق تنسيق تام وتكاثف كامل بين المؤسسات والهيئات الدولية الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي ، وستجعل من السهل إقناع الجهات الرقابية على المستويين المحلي والدولي بالطبيعة الخاصة لأنشطة المصارف الإسلامية .

7. نظراً لتحرر الأسواق وانفتاحها فإن الأسواق العالمية تتقارب بسرعة للتلاقي في سوق واحدة ويتيح ذلك فرصاً للبنوك الإسلامية بقدر ما يمثل من تحديات لها ، فمن ناحية ستتيح العولمة قدراً أكبر من تنوع المحافظ الاستثمارية ممَّا يقلل من المخاطرة ، وسيفتح ذلك فرصاً للبنوك الإسلامية لزيادة عملياتها وكذلك أن يسمح لها بفتح المزيد من الفروع في البلدان الأخرى .

وحتى تتمكن البنوك الإسلامية من الاستفادة من العولمة فهي بحاجة لإعادة هيكلتها وتوسيع قاعدة المساهمين **والفصل بين الإدارة والملكية** وتنفيذ خطة محكمة للاندماج الذي يحقق لها مزيداً من الكفاءة والتطوير والمنافسة وتحسين نوعية خدماتها وتطوير مشاريعها .

خاتمة

لقد حققت المصارف الاسلامية نجاحات عديدة بالرغم من العقبات و التحديات إلى أن اصبحت واقعا قويا إذ تشكل جزءا مهما من النظام المالي رغم أنها تجربة حديثة مقارنة بالمصارف ووسائل التمويل المختلفة.

و لمجابهة هذه التحديات لا بد للمصارف الاسلامية من تطبيق برامج إصلاح مصرفي شامل لخلق كيانات مصرفية ضخمة من خلال الدمج البيني أو الاستحواذ ومن ثم التحالفات بين هذه المصارف حتى يقوى عودها على المنافسة داخليا وخارجيا، إضافة إلى حشد الجهود لتكثيف الحملات الاعلامية على المستويات المحلية والعالمية للرد على الحملة الغربية على المصارف الاسلامية وتفنيد كافة المزاعم بضلوعها في أنشطة إرهابية وضرورة تفعيل دور الهيئات والمنظمات الدولية التي تحتضن الصناعة المصرفية الاسلامية كالمجلس العام للبنوك والمؤسسات الاسلامية ومجلس الخدمات المالية الاسلامية المالية فضلا عن العمل على اللحاق بثورة المعلومات ومسايرة ركب المستحدثات التكنولوجية لربط وحدات المصارف الاسلامية بشبكة اتصالات ومعلومات متطورة، والبحث عن منتجات وأدوات مالية اسلامية متطورة تتواءم ومختلف حاجات المتعاملين وتحقق المقاصد الشرعية بالمحافظة على مال المجتمع وتوجيهه لخدمة مصالحه وفق مبادئ الشريعة الاسلامية.

المراجع:

[1] ـ رمضان الشراح ،البنوك الاسلامية و البنوك الشاملة ودورها في التنمية الشاملة ،مجلة الكويت الاقتصادية ،العد 7، السنة الثامنة ،أوت،2004،ص72.

[2] ـ محسن احمد الخضيري، المصارف الاسلامي،ايتراك للنشر و التوزيع ،مصر،الطبعة 1999،3،ص17.

[3] ـ أحمد سامي شوكت، سلام مجيد فاخر،دور المصارف الاسلامية في عملية التنمية الشاملة ، مجلة كلية الاداب ،العدد 99،ص 594.

[4] ـ فؤاد محمد محيسن، المصارف الإسلامية الواقع والتطلعات،المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية ،بدون سنة ،ص 4-6.

[5] ـ أحمد أبو عبيد، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، الموقع الإلكتروني www.arabsgate.com بتاريخ 2006/09/23.

[6] ـ محمد عبد العزيز، المداخل الحديثة في تمويل التنمية الاقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1988، ص 346.

[7] ـ محمد بوجلال ، البنوك الإسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص ص 31-32.

[8] ـ توفيق شمبور، واقع الصناعة المالية الإسلامية ، آفاق نموها ، إتحاد المصارف العربية ، أكتوبر 2003، العدد 284، ص 15.

[9] ـ عبد الباسط الشيبي، البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، الموقع الإلكترونيwww.arabsgate.com 2016/10/12.

[10] ـ موسى عبد العزيز شحادة، الصيرفة الإسلامية ، التحديات و متطلبات النمو، اتحاد المصارف العربية ، أكتوبر 2002، العدد 278، ص 32.

[11] ـ مجلة الصيرفة الإسلامية على الموقع http://www.islamicbankingmagazine.org بتاريخ 2013/04/08.

[12] ـ Munawar IQBAL, Ausaf AHMED, Tariqullah KHAN: Défis au système bancaire islamique, Institut Islamique de recherches et de formation/ BID, Djeddah/ RAS, 1419H 1998, p: 5.

[13] ـ أحمد الحجي الكردي ،التورق والتورق المنظم، بحث مقدم إلى الندوة الخامسة للمؤتمر الدولي للاقتصاد الإسلامي، المنعقدة بتاريخ 2010/04/21.

[14] ـ المعيار الشرعي رقم 30، حول التورق، المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين طبعة 1429 هـ، 2008م، ص 489.

[15] ـ Zahid ur Rehman Khokher:Development of Inclusive and Sustainable Islamic Financial Services Industry- Mid-Term Review of Ten-Year Framework, Paper presented at: 10th International Conference on Islamic Economics and Finance, Doha, Qatar, 23-24 March 2015.

[16] ـ مجلة الصيرفة الإسلامية، متاحة على الموقع www.islamicbankingmagazine.org بتاريخ 2015/04/12.

[17] ـ فؤاد محمد محيسن، مرجع سابق ص 11-13.